

## أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم قرية بورين (مع عراق بوين) التابعة لمحافظة نابلس منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنته  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

## أراضي والمياه

قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي

منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع ما بعد.  
قوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان

القاضي / موسى شكارنته  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه